

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٢٤٧٨ لسنة ٢٠٠١

بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ٢٩٣ لسنة ١٩٨٤

بإجراءات ترشيح وانتخاب أعضاء مجلس الشعب

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٩٣ لسنة ١٩٨٤ بإجراءات ترشيح وانتخاب أعضاء مجلس الشعب ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢١٦٤٠ لسنة ٢٠٠١ بدعوة الناخبين لانتخاب عضو لمجلس الشعب عن الدائرة الخامسة ومقرها مركز شرطة سمالوط بمحافظة المنيا التي خلت بوفاة أحد شاغليها ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات المؤرخة ٢٠٠١/١٢/٢٠ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

ينقل مقر اللجنة العامة للدائرة الخامسة ومقرها مركز شرطة سمالوط بمحافظة المنيا من ديوان المركز إلى المدرسة الإعدادية بنين ، وذلك في عملية الانتخابات التكميلية لعضوية مجلس الشعب التي ستجرى يوم الأحد الموافق ٢٣ ديسمبر ٢٠٠١ ، وفي حالة الإعادة يوم الأحد الموافق ٣٠ ديسمبر ٢٠٠١

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مدير أمن المنيا تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠٠١/١٢/٢٠

وزير الداخلية

حبيب العادلي